

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٠٩٥ لسنة ٢٠٠١

بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس الشعب

عن الدائرة الثانية عشرة بمحافظة القاهرة

والدائرة السابعة بمحافظة الدقهلية

التيين خلتا بإبطال عضوية أحد شاغليهما

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على دستور جمهورية مصر العربية الصادر لعام ١٩٧١ ؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛

وعلى كتابى السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الشعب المتضمنين إعلان خلو

الدائرة الثانية عشرة بمحافظة القاهرة ، والدائرة السابعة بمحافظة الدقهلية اللتين خلتا

بإبطال عضوية أحد شاغليهما ؛

وعلى كتاب إدارة الفتوى لوزارة الداخلية رقم ١٥٤٢ فى ٢٤/١١/٢٠٠١

فى شأن تحديد المرشحين فى تلك الانتخابات ؛

قرر :

(المادة الاولى)

الناخبون المقيدة أسماؤهم فى جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون

رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه بالدائرتين الانتخابيتين التاليتين ، مدعوون للاجتماع

فى مقار اللجان الفرعية المختصة لانتخاب عضو لمجلس الشعب عن كل دائرة منها ؛

١ - الدائرة الثانية عشرة ، ومقرها قسم شرطة الظاهر بمحافظة القاهرة .

٢ - الدائرة السابعة ، ومقرها مركز شرطة بلقاس بمحافظة الدقهلية .

(المادة الثانية)

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها فى كلتا الدائرتين يوم الأربعاء الموافق ٢ يناير ٢٠٠٢ بالكيفية المنصوص عليها فى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر ، وفى الحالة التى تقتضى إعادة الانتخاب فى أى منها ، تجرى إعادة يوم الأربعاء الموافق ٩ يناير ٢٠٠٢

(المادة الثالثة)

على السيد اللواء مساعد أول الوزير مدير أمن القاهرة ، والسيد اللواء مدير أمن الدقهلية تنفيذ هذا القرار كل فى الدائرة التابعة له .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٤/١١/٢٠٠١

وزير الداخلية

حبيب العادلى